



سياسة

تنفيذ مشروع زكاة الفطر

اعتماد	مراجعة	إعداد
الاسم : طلال عبدالله الطويرقي الصفة: رئيس مجلس الإدارة التوقيع : التاريخ : ٢٠٢٠ / ١٠ / ٠٤ م	الاسم : بندر مطر الشهراني الصفة : المدير التنفيذي التوقيع : التاريخ : ٢٠٢٠ / ١٠ / ٠٤ م	الاسم : محمد عبد الله المنصوري الصفة : مدير الجودة والتميز التوقيع : التاريخ : ٢٠٢٠ / ١٠ / ٠٤ م

الإصدار الثاني

الفهرس

٣	إجراء تنفيذ مشروع زكاة الفطر
٣	١. الهدف
٣	٢. نطاق التطبيق
٣	٣. التعريفات
٣	٤. المسؤوليات
٤	٥. العملية
٤	٥.١ إجراءات العمل قبل ليلة العيد
٥	٥.٢ إجراءات استلام الزكاة إلى ليلة العيد
٥	٥.٣ إجراءات توزيع زكاة الفطر
٦	٦. الوثائق المتعلقة
٦	٧. سجلات الجودة
٧	٨. المرفقات ذات العلاقة
١٠	نموذج تفويض استلام زكاة الفطر

إجراء تنفيذ مشروع زكاة الفطر

١. الهدف :

- ١.١ - استلام الزكاة من المتبرعين و صرفها في وقتها الشرعي .
- ١.٢ - وجود خطوات عمل واضحة تتوافق مع التوجيهات الشرعية والتعليمات والقوانين الخاصة بزكاة الفطر .
- ١.٣ - وصول زكاة الفطر لمستحقيها بالكميات المستحقة لكل أسرة .

٢. نطاق التطبيق:

- ٢.١ - تسري أحكام هذه الآلية على زكاة الفطر التي تستلمها الجمعية داخل المقر سواءً العينية أو النقدية .

٣. التعريفات:

- ٣.١ - المُرْكُون : العملاء الذين يدفعون زكاتهم للجمعية سواءً النقدية منها أو العينية .
- ٣.٢ - المعروفون : الأشخاص المتطوعين من أهل القرى والذين يعملون كحلقة وصل بين الجمعية والأسر في توصيل الزكاة للمستحقين .
- ٣.٣ - المستفيدون : الأسر المسجلة في الجمعية ممن يستحقون الزكاة .

٤. المسؤوليات :

- ٤.١ - مالك العملية (مدير المشاريع) .
- ٤.٢ - قسم البحث : طباعة كشوفات الأسر المستحقة للزكاة موزعة حسب القرى .
- ٤.٣ - أمين المستودع : أخذ التفاويض من الأسر أثناء شهر رمضان وتسليمها لمدير المشاريع + إرسال كميات الأرز للمعرفين في القرى + توزيع الكميات على الأسر التي تحضر للجمعية + توزيع الكميات بعد شهر رمضان على الأسر التي فوضت الجمعية .
- ٤.٤ - قسم العلاقات العامة : عمل إعلان للمشروع ونشره على وسائل التواصل الاجتماعي + إرسال رسالة للمستفيدين لاستلام الزكاة .

- ٤.٥ - قسم المشاريع : استلام التفاوض من أمين المستودع + حصر الكميات التي تحتاجها الجمعية + عمل تقرير ختامي عن المشروع .
- ٤.٦ - موظف المشتريات : شراء كميات الأرز .
- ٤.٧ - قسم الموارد البشرية : التعاقد مع عمالة للعمل خلال مشروع زكاة الفطر .
- ٤.٨ - قسم المحاسبة : توفير مبالغ نقدية للصرف + استلام المبالغ والايصالات وحصر الكميات .
- ٤.٩ - المدير التنفيذي : عقد اجتماع قبل ليلة العيد ، وتحديد مهام كل موظف خلال فترة الاستلام والتسليم .

٥. العملية :

٥.١ إجراءات العمل قبل ليلة العيد .

- يقوم قسم البحث بتزويد قسم المشاريع بكشوفات للأسر المستحقة للزكاة موزعة بحسب القرى .
- يقوم أمين المستودع بأخذ تفويض من المستفيدين وفق نموذج (محرم : ١٧١) ، على أن يكون ذلك خلال شهر رمضان أثناء توزيع السلالات الغذائية ونحوها ، ينص فيه على أن المستفيد يفوض الجمعية باستلام زكاة الفطر نيابةً عنه ، وتسليمه إياها في شهر شوال - ويكون التفويض اختيارياً - .
- يقوم أمين المستودع بتسليم التفويض لمدير المشاريع ، ويقوم مدير المشاريع بحصر جميع التفويضات ومعرفة القرى والكميات المخصصة للأسر التي قامت بتفويض الجمعية .
- يقوم مدير قسم المشاريع بحصر عدد الكميات التي تحتاجها الجمعية من زكاة الفطر ، ويكون الإجمالي منها هو الحد الأعلى المسموح باستقباله في الجمعية .
- يقوم مدير قسم العلاقات العامة بعمل إعلان للزكاة يحدد فيه بدا الاستلام ونهايته ، ونوع الاستلام للزكاة (نقدي وعيني) ، وقيمة الزكاة النقدية .
- يقوم مدير قسم العلاقات العامة بنشر الإعلان في وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالجمعية .
- يقوم موظف قسم المشتريات بشراء كميات الأرز المتوقع توزيعها من زكاة الفطر العينية على أن يكون نوع الأرز مما يرغبه المستفيدون (أبو سيوف - أبو بنت) .
- يقوم أمين المستودع بإرسال كميات الأرز للمعرفين في القرى الكبيرة (الشارقة والشريف والغديرين) قبل عملية التوزيع وحفظها في أماكن تعتبر كمستودعات مؤقتة للجمعية .
- يقوم مدير قسم الموارد البشرية بالاتفاق مع عمالة للمساعدة في عمليات التحميل والنقل للزكاة العينية .

- يقوم مدير قسم المحاسبة بتوفير مبالغ نقدية فئة (٥ / ١٠ / ٥٠ / ١٠٠) ، وذلك لتسريع عملية الصرف في وقت الاستلام النقدي ليلة العيد .

٥.٢ إجراءات استلام الزكاة إلى ليلة العيد .

- يقوم المدير التنفيذي بعقد اجتماع مع الموظفين لتحديد مهام كل موظف أثناء عملية الاستلام .
- يتم استلام زكاة الفطر العينية وتدوين الكميات الواردة في الجمعية وفق بيان موحد ، ولا يتم عمل إيصالات استلام لكل شخص على حدة .
- يتم استلام الزكاة النقدية بالوسائل التالية (المبالغ النقدية في مقر الجمعية - نقاط البيع - التحويل على حساب الجمعية) ، ويتم عمل إيصال استلام لكل عملية على حدة .
- تستمر عملية الاستلام إلى ليلة العيد الساعة ١١ مساءً .
- يتم تسليم المبالغ النقدية والإيصالات للمحاسب ، ويقوم المحاسب بحصر المبالغ والكميات بشكل مباشر لمعرفة عدد الأكياس الواجب إخراجها من المستودع .

٥.٣ إجراءات توزيع زكاة الفطر .

- تبدأ عملية التوزيع في الجمعية اعتباراً من تاريخ ٢٨ / ٩ .
- تتم عملية توزيع الزكاة بحسب الكميات التالية :
 - من ١ إلى ٥ أشخاص = ٤٠ كغم .
 - من ٦ إلى ١٠ أشخاص = ٨٠ كغم .
 - من ١١ إلى ١٥ شخص = ١٢٠ كغم .
 - من ١٦ إلى ٢٠ شخص = ١٦٠ كغم .
 - أكثر من ٢٠ شخص = ٢٠٠ كغم .
- يقوم مدير قسم العلاقات العامة بإرسال رسالة للمستفيدين الذين لم يقوموا بتفويض الجمعية ، وليسوا في القرى التي وُضِعَ فيها مستودعات مؤقتة ، وذلك للحضور إلى مقر الجمعية واستلام الكميات المخصصة لهم .
- يقوم أمين المستودع بتوزيع الزكاة على المستفيدين الذين يحضرون لمقر الجمعية .

- بعد إيقاف عملية الاستلام يتم حصر الكميات المتبقية في الجمعية ، ويتم النظر في عدد المستفيدين المُفوضين للجمعية باستلام الزكاة وبناء عليه تقوم الجمعية باستلام هذه الكميات عنهم وحفظها في المستودع .
- بعد ذلك يتم حصر باقي الكميات التي لم توزع ، وتعميد المعرفين في القرى لتوزيع الكميات التي تعادل الكميات المُستلمة .
- يقوم أمين المستودع فور العودة بعد رمضان بتوزيع الزكوات المُستلمة وفق التفاويض الموجودة في الجمعية على أن يتم ذلك خلال شهر شوال .
- يقوم مدير المشاريع بعمل تقرير نهائي عن المشروع وفق نموذج (محرم: ١٣١) وإرساله للإدارة التنفيذية.

٦. الوثائق المتعلقة :

- ضوابط وآلية تنفيذ مشروع زكاة الفطر ، الإصدار الأول المعتمدة بتاريخ ٢١ / ١٠ / ١٤٣٤ هـ .
- قرار أعضاء مجلس الإدارة في الاجتماع الأول من عام ٢٠٢٠ م المنعقد بتاريخ ٢٨/٠٢/٢٠٢٠ م والذي ينص على إحالة موضوع دراسة وتطوير لوائح الجمعية إلى الإدارة التنفيذية .
- كتاب فقه نوازل زكاة الفطر ، والتي تنص على أن الجمعيات في المملكة العربية السعودية نائبة عن المُزكّي والفقير معاً ، وعلى ذلك يجوز للجمعية تأخير صرف الزكاة لنيابتها عن الفقراء . ينظر كتاب فقه نوازل الزكاة ، للدكتور عبدالله بن منصور الغفيلي ، ص ٥١٣ .
- فتوى الشيخ محمد ابن عثيمين - رحمه الله - ، والتي تنص على جواز توكيل الفقير من ينوب عنه لاستلام زكاة الفطر عنه . ينظر مجموع فتاوى و رسائل الشيخ محمد صالح العثيمين المجلد الثامن عشر - كتاب زكاة الفطر .

٧. سجلات الجودة:

- (محرم : ١٧١) .

٨. المرفقات ذات العلاقة :

هل يجوز للفقير أن يوكل من يأخذ عنه زكاة الفطر؟

منذ 01-12-2006

السؤال: هل يجوز للفقير الذي يريد المزكي أن يعطيه زكاة الفطر أن يوكل شخصاً آخر في قبضها من المزكي وقت دفعها؟

الإجابة: يجوز ذلك، أي يجوز أن يقول من عنده زكاة فطر للفقير وكل من يقبض الزكاة عنك وقت دفعها، وإذا جاء وقت الدفع بيوم أو يومين سلمت الزكاة للوكيل الذي وكله الفقير في قبضها.

مجموع فتاوى و رسائل الشيخ محمد صالح العثيمين المجلد الثامن عشر - كتاب زكاة الفطر.

محمد بن صالح العثيمين



كان رحمه الله عضواً في هيئة كبار العلماء وأستاذاً بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تابع

المبحث الأول

توكيل الجمعيات الخيرية والمراكز الإسلامية لإخراجها

تقدم حكاية الانفاق على مشروعية التوكيل في إخراج الزكاة،^(١) وقد استدل الفقهاء على ذلك بأدلة منها:

١- أن الرسول ﷺ كان يبعث عماله لجباية الزكاة من أصحاب الأموال ثم تفريقها على مستحقيها، كما في حديث معاذ رضي الله عنه عندما بعثه النبي ﷺ إلى اليمن، ومما جاء فيه: «فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم»^(٢).

وجه الدلالة: أن الرسول ﷺ أمرَ معاذًا بأن يخبرهم بأن عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم نيابة عنهم، وهذا يدل على جواز النيابة في تفريق الزكاة، وإذا جازت النيابة بغير طلب من المنوب عنه جازت الوكالة من باب أولى^(٣).

(١) ينظر: (ص ٤٧٥، ٤٧٦) من هذا البحث، وقد نص فقهاء الشافعية والحنابلة على استحباب تولي المزكي إخراج زكاته بنفسه. ينظر المجموع ١٠٤/٦، الإنصاف مع الشرح الكبير ١٥٢/٧.
(٢) تقدم تخريجه (ص ٤٦).
(٣) ينظر: النيابة في العبادات (ص ١٢١).

توكيل الجمعيات الخيرية والمراكز الإسلامية لإخراجها

الحال الثانية: أن تكون نائبة عن المزكي والفقير معا، وذلك إذا كانت جهة الزكاة حكومية أو مكلفة من الدولة بجمع الزكاة وتوزيعها، أو مأذوناً لها بذلك^(١) فتكون وكيلة عن الغني لكونه دفع الزكاة لها، وطلب منها توزيعها على المستحقين، وتكون نائبة عن الفقير لكونها مكلفة من الإمام وهو نائب عن الفقراء^(٢). لا سيما إن كان الفقراء معينين لدى تلك الجمعيات.

وبناء على ما تقدم فإنه يجوز في الحال الأولى تقديم زكاة الفطر قبل العيد ولو بمدة طويلة من المزكي إلى الجمعية الخيرية المأذون لها بجمع الزكاة وتوزيعها؛ لأنه ليس إخراجاً، وإنما الإخراج هو بإقباض الجمعية للفقير. وأما تأخير إخراجها من الجمعية عن يوم العيد فإنه لا يجوز في الحال الأولى التي تكون فيها الجمعية نائبة عن المزكي، فأما الحال الثانية فيجوز تأخيرها لها لنيابتها عن الفقير، ويتقوى هذا بتعيين الفقراء.

= لها إخراج النقود)). انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ٣٧٧/٩. ويستفاد من الفتوى أن اللجنة لم تفرق بين جمعية وأخرى، ولم تعتبر الإذن من الإمام في جمع الزكاة كافياً في النيابة عنه. وانظر: بحث العاملين عليها، للدكتور عمر الأشقر ضمن أبحاث وأعمال الندوة الرابعة لقضايا الزكاة المعاصرة (ص ٨٧). وزكاة الفطر أحكامها ونوازها المستجدة، للدكتور الشريف (ص ٢٦٦)، ضمن بحوث فقهية معاصرة.

(١) كما هو حال الجمعيات الخيرية حيث نصت المادة الثانية عشرة من لائحة الجمعيات والمؤسسات على جواز جمعها للتبرعات، وهذا إذن من الإمام وهو كاف في النيابة، فتكون نائبة عن المزكي، ونائبة عن الفقير لنيابتها عن الإمام.

(٢) ينظر: الممتع شرح زاد المستقنع ١٧٥/٦، وقد قال فيه الشيخ محمد العثيمين: ((يجوز دفع زكاة الفطر لجمعيات البر المصرح بها من الدولة، وهي نائبة عن الدولة، والدولة نائبة عن الفقراء، فإذا وصلتهم الفطرة في وقتها أجزأت ولو لم تصرف للفقراء إلا بعد العيد؛ لأنهم قد يرون المصلحة في تأخير صرفها)). وانظر مناقشة: الدكتور عيسى زكي (ص ٢٣٩)، ومناقشة: حمد المنياوي (ص ٢٤٥)، ومناقشة الدكتور محمد الأشقر (ص ٢٤٧)، من أبحاث وأعمال الندوة السادسة لقضايا الزكاة المعاصرة.

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



مسجلة لدى
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٣٩٩)

جمعية
البر الخيرية
بوادي محرم والهدا



نموذج محرم : ١٧١

نموذج تفويض استلام زكاة الفطر لعام هـ

رقم الهوية		اسم العائلة	اسم الجد	اسم الأب	الاسم الأول	بيانات المستفيد
عدد الأفراد		القرية	الجنسية			رقم الجوال

أقر أنا الموضحة بياناته أعلاه ، بأني قد فوضت جمعية البر الخيرية بوادي محرم والهدا ، وذلك لاستلام ما يخصني من إعانة زكاة الفطر لعام هـ ، وحفظها لديهم بالطريقة المناسبة ، و ثم تسليمي إياها بعد العيد ، ويحق للجمعية تفويض من تراه مناسباً لذلك ، وعلى ذلك جرى التوقيع .

والله الموفق .

المفوض :

الاسم :

التوقيع :